

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله ، وعلى آله وصحبه
ومن والاه .

وبعد : فقد كانت العربُ تنطق على سجيَّتها وطباعها ، وبما تُوحى إليها سليقتُها ،
لا تتعشُرُ ألسنتُها في خطأ ، ولا يَشُوبُ صَفْوَ كلامها لحنٌ . عرفتُ مواقع كلامها ،
وقامتُ في عقولها عِلْلُهُ ، وإن لم يُنقل ذلك عنها .

ولما انتشر الإسلام في ربوع المعمورة ، وخالطَ العربُ العجمَ فسدتِ السليقةُ
العربية ، وأخذ اللحنُ يَدُبُّ إلى الألسنةِ ديبياً . هبَّ المخلصون للغةِ القرآن الكريم إلى
التفكير في مدافعة هذا اللحن ، ووقفَ تياره ، فهُدوا إلى وضع قواعدِ النحو ؛ لِتَعْصِمَ
الألسنةَ من الزلل ، وتُحَكِّمَ غيرَ العربيِّ من التحدُّث بالفصحى .

فقد بَدَرَ « سيبويه » نواةَ « علمِ أصولِ النحوِ » في كتابه فكانتَ تظهرُ جُمَلٌ منه
خلالَ سَطُوره وأبحاثه ، إلى أن جاء « ابنُ جنى » (ت ٣٩٢ هـ) فَحَشَا في كتابه
« الخصائصِ » كمًّا كبيراً من موضوعاتِ هذا الفنِّ ، فقد غَاصَ في أسرارِ اللغةِ العربيةِ
الشاملة ، وتكلمَ عن العِلَّةِ والقياسِ والسماحِ والاستحسانِ بشموليَّةٍ فائقةٍ ، متأثراً في
هذا البابِ بشيخه « أبي عليٍّ الفارسي » (ت ٣٧٧ هـ) الذي كان مولعاً بالعلةِ والقياسِ .

وقد سجّل « ابنُ جنّي » صفحاتٍ كثيرةً في « علمِ أصولِ النحوِ » مُتأثراً
بـ « علمِ أصولِ الفقهِ » .

عُرِفَت مسائلُ أصولِ الفقهِ منذُ وَضَعَ « محمدُ بنُ الحسنِ الشيبانيُّ » (ت ١٩٨ هـ)
كُتُبَهُ ، وَوَضَعَ « محمدُ بنُ إدريسِ الشافعيُّ » (ت ٢٠٤ هـ) « الرسالة » .
وكان النحاةُ يحاولون تَرْسُمَ حُطاهُما في ضوءِ هذه الكتبِ وأمثالها .

قال « ابنُ جنّي » في « الخصائصِ » (١ : ١٦٣) : « وكذلك كُتِبَ محمدُ بنُ الحسنِ
- رحمه الله - إِنما يَتَنَزَّعُ أصحابنا ^(١) منها العللُ ؛ لأنهم يجدونها مثورةً في أثناءِ كلامِهِ .
فَيُجْمَعُ بعضُها إلى بعضٍ بالملاطفةِ والرفقِ » .

يريدُ « ابنُ جنّي » بذلك أنه جَمَعَ عناصرَ العلةِ فيما ذُكِرَ من كلامِ أصحابهِ
النحويينَ ، وقد كانت مثورةً فيه ، كما كان أصحابُ الإمامِ محمدٍ يجمعونَ العللَ الفقهيةَ
من كلامِهِ ، فله في النحوِ أسوةٌ بأصحابِهِ في الفقهِ .

ثم ظَهَرَ « أبو البركاتِ ، الأنباريُّ » (ت ٥٧٧ هـ) فَصَنَفَ في هذا الفنِ بصورةَ
علمٍ له حدوده وتعاريفُهُ وأقسامُهُ ، وَجَمَعَ ذلك في كتابِ سَمَّاهُ : « مُعْ الأدلةِ في علمِ
أصولِ النحوِ » ، كما صَنَفَ كتاباً سَمَّاهُ : « الإعرابُ » ^(٢) في جدلِ الإعرابِ ، عَرَضَ فيه
بحوثاً أصوليةً ، كالاستدلالِ ، والنقلِ ، والقياسِ ، والأدلةِ ، والاستصحابِ ،
وغيرها .

(١) يريدُ « ابنُ جنّي » الحنفيةَ ، لأنه كانَ حنفيًّا .

(٢) « الإعرابُ » الأولُ بالعينِ المهملةِ ، وهو الإبانةُ والإيضاحُ . نَبّهَ على ذلك « ابنُ الطيبِ » في
« الفيضِ » (٢٠٨) .

كما صَنَّفَ كتابًا سَمَّاهُ: « الإِنصافُ في مسائل الخِلافِ » جَلَّى فيه الخِلافَ بين مدرستي البصرة والكوفة، ودَكَرَ فيه الكثيرَ من أصولِ النحوِ .

ثم بعدَ فترةٍ من الزمنِ جاء شيخُ الإسلامِ، الحافظُ، بحرُ العربيةِ « أبو الفضلِ، جلال الدين، عبد الرحمن السيوطيُّ » . المولود سنة ٨٤٩هـ والمتوفى سنة ٩١١هـ فكَتَبَ كتابًا سَمَّاهُ: « الاقتراح في أصولِ النحوِ وجدله » مستفيدًا مادةً بحِثِّه مِمَّنْ تقدَّموه مِنَ الذين كَتَبُوا في هذا الفنِّ وبخاصَّةِ « ابنُ جنِّي » و« ابنُ الأَباريِّ » .

ولم تَقِفْ هِمَّةُ « السيوطيِّ » عندَ جَمعِ المادةِ، بل صَالَ وَجَّالَ في مباحثِ الكتابِ وتوصَّلَ باستقراءِها إلى أبحاثِ أُنَيْقَةٍ، وأنظاريِّ دَقِيقَةٍ، وتقريراتِ رائِقَةٍ، وتوجيهاتِ فائِقَةٍ، لها أوثقُ الصَّلَةِ بموضوعاتِ « النحوِ العربيِّ » باختصارٍ مفيدٍ .

فجاء كتابُه جامعًا لأصولِ النحوِ، شاملًا لأنواعها، دَقِيقًا في كُتُبِها ومباحثِها، مكتميلًا لما رَسَمَهُ في صورةِ منهجِها .

منهجي في تحقيق «الاقتراح»

أَتَّبَعْتُ في إخراج النصِّ قواعدَ التحقيق المعروفة عند شيوخ الصنعة ، وفيما يأتي أوجز أهمَّ الخطوات التي أتَّبعتها :

١- لم أُنْجِذْ واحدةً من النسخ المخطوطة أصلاً ؛ لعدم وجود نسخة تحمل الدقة المطلوبة لأن تكونَ أصلاً يعتمدُ عليه ، وإنما سرت في إثبات النصِّ على طريقة اختيار الأصبوب ، والأحسن ملاءمة ، والأكثر مناسبة . ثم أشرت إلى اختلاف النسخ الأربعة المخطوطة ، مضافاً إليه نسختي «حيدر» و «إستانبول» .

٢- التزمتُ عدمَ الزيادات في نصِّ المؤلِّف ، وعدمَ إضافة عنوانات للموضوعات في أصل الكتاب ؛ لأنَّ الزيادة على النصِّ تغييرٌ له ، وهذا لا يريدُه المؤلِّف ؛ لأنَّ المؤلِّفَ غيرُ عاجزٍ عن أن يضع عنوانات لموضوعات كتابه .

والمطلوبُ من المحقِّق المحافظةُ على النصِّ الذي يكتبه المصنِّف ؛ إذ فيه دليل على ثقافته واطلاعه وشخصيته العلمية . وأما ميدانُ الباحث فهو الدراسة ، والحواشي الدقيقة .

٣- ضبطتُ بالشكل الكلمات التي بحاجة إلى ضبط ، ليظهر المراد ، ويتضح الإعراب ، ووضعتُ علامات الترقيم وَفَقَّ ما هو مصطلح عليه عند أهل العلم .

٤- رسمت الكلمات والحروف بحسب ما هو مألوف من قواعد الإملاء .

منهجي في شرح « الاقتراح »

لما كان كتاب « الاقتراح » مجملاً في موضوعاته ، غامضاً - أحياناً - في معنى عباراته ، قاصراً عن تجلّية طرف من قواعده ، قصّدت بالشرح مجملته ، ووضّحت غامضه ، وثبّت بالدليل آراءه ، وجلّيت بالمثال والشاهد قواعده ، إلى غير ذلك مما وفقني الله - تعالى - إليه ، من شرح النصّ وتوضيحه . وسميته : « الإصباح في شرح الاقتراح » .

وقد سرت في شرح النصّ على النحو الآتي :

١ - جعلت شرحي « الاقتراح » ^(١) من أول مراجعي ، فما لم أعزّه فهو منها معاً ، وما انفرد به أحدهما فإنني لا أقصّر في عزوه غالباً .

٢ - لم أَلْ جهداً في تحري الاختصار ، وسلوك سبيل التنقية والاختيار ، مع عدم الإخلال في توضيح النصّ ؛ لأن التطويل في هذه العصور يُمل ، ويُخرّج عن الهدف المطلوب من استيعاب الأصل .

٣ - شرّحت الألفاظ المشكّلة التي يلتبس المراد منها ، ووضّحت الألفاظ المجمّلة التي تتجاوزها عدّة معاني ، واستشهدت لمعنى هو بادٍ للأفهام ، إلا

(١) وهما : ١- « داعي الفلاح لمخينات الاقتراح » لـ محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم البكري ، الصديقي الشافعي « المتوفى سنة ١٠٥٧هـ .

٢- « فيض نسر الانسراح من روض طي الاقتراح » لـ محمد بن الطيّب بن محمد الفاسي « المتوفى سنة ١١٧٠هـ . وقد طبع في الإمارات العربية المتحدة بدبي سنة ١٤٢١هـ بتحقيقي وشرحي .

أنه خالٍ من الشاهد والمثال ، وأيدتُ فكرةَ عَرَضِهَا الْمُؤَلَّفُ دُونَ حُجَّةٍ أَوْ بُرْهَانٍ ، كما ناقشتُ فكرةَ مرجوحةٍ لا دليلَ عليها .

٤ - عُنيْتُ بالضمائرِ ، وشرحها وعودها ؛ إذ بذلك يتَّضحُ المعنى المرادُ .

٥ - عُنيْتُ بتخريج الآيات والقراءات ، والأحاديث النبوية ، والشواهد الشعرية ، والأقوال العربية ، موردًا ذكُرَ الروايات في ذلك .

٦ - عَرَفْتُ بالأعلام تعريفًا مفيدًا ، وأحلتُ من أرادَ المزيدَ على بعض كُتُبِ الرجالِ .

٧ - دَرَسْتُ المسائلَ التي هي بحاجةٌ إلى دَرْسٍ ، وأظهرتُ حقيقةَ أمرها بذكر أقوالِ العلماءِ فيها ، وأدلتهم ، مع التعليق والترجيح بالدليل والتعليل .

٨ - عُدْتُ إلى كُتُبِ أصولِ الفقه ، ومصطلحِ الحديث ، في توضيح مسألةٍ ، وتجليّةِ فكرةٍ ، وأحيانًا أكتفي بالإشارة إلى ذكرٍ مرجع .

وبعدُ فإنني جمعتُ مادةَ « الإصباح » مما تفرَّقَ في الكُتُبِ من منطوقٍ ومفهومٍ ، ولم يكن لي إلا حسنُ اختيارٍ ، وجمالُ سَبْكِ ، وتوضيحُ بشاهدٍ ، وتأييدُ لرأيٍ ، وإدلاءٌ بدليلٍ .

وقمت بعد هذه المقدمة بكتابة التمهيد ذكرت فيه أولية أصول النحو ، ثم قسمت

عملى هذا إلى قسمين :

القسم الأول : الدراسة

ويشتمل على باين :

الباب الأول : السيوطي : حياته - وعلمه .

الباب الثاني : منهج السيوطي في كتابه « الاقتراح » .

القسم الثاني : النص المحقق مع الشرح .

وختمته بالفهارس التفصيلية تحت عنوان « المحتوى » .

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه .

وكتبه

أ . د . محمود بن يوسف فجال

عفا الله عنه

التمهيـد

أولية أصول النحو

أراد علماء العربية ضبط هذه القواعد النحوية في أصولٍ مثل أصول الفقه. فكان النحاة المتقدمون يتناولون النحو وأصوله العامة في كتبهم .

فهذا « كتاب سيبويه » لا يخلو بابٌ من أبوابه من قاعدةٍ أصولية. وها أنا آخذ من « الكتاب » طرفاً منها ، ففي (١ : ٢٤) قال : « اعلم أن من كلامهم اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين ، واختلاف اللفظين والمعنى واحدٌ ، واتفاق اللفظين واختلاف المعنيين » .

وفي (١ : ٢٤) قال : « هذا باب ما يكون في اللفظ من الأعراس ^(١) اعلم أنهم مما يحدفون الكلم ^(٢) وإن كان أصله في الكلام غير ذلك ويحدفون ويعوضون ، ويستغنون بالشيء عن الشيء الذي أصله في كلامهم أن يستعمل حتى يصير ساقطاً » .

وفي (١ : ٣٢) قال : « وليس شيء يضطرُّون إليه إلا وهم يحاولون به وجهها ، وما يجوز في الشعر أكثر من أن أذكره لك ها هنا » .

وفي (١ : ١٤٨) قال : « إن القراءة لا تخالف ؛ لأنَّ القراءة السُّنة » .

(١) قال السيرافي : « يعني ما يعرض في الكلام فجيء على غير ما ينبغي أن يكون عليه قياسه » .

(٢) السيرافي : « أراد ربما يحدفون وهو يستعمل هذه الكلمة كثيراً في كتابه » .

وفي (١: ١٨٢) قال: « قد يُشَبَّهون الشيء بالشيء وليس مثله في جميع أحواله ».

وفي (١: ٢١٠) قال: « فقد يشدُّ الشيء من كلامهم عن نظائره ، ويستخفون الشيء في موضعٍ ولا يستخفونه في غيره ».

وفي (١: ٢٦٦) قال: « قف على هذه الأشياء حيث وقفوا ثم فسّر ». وفي نسخة « ثم قس بعد ».

وأورد « الشاطبي » في « المقاصد الشافية » (٣: ٤٠١) هذه الجملة معزوة إلى الإمام ، وهو سيبويه .

وفي (١: ٣٩٧) قال: « وما يشبه بالشيء في كلامهم وليس مثله في جميع أحواله كثيرٌ » . وهذه تشبه ما في (١: ١٨٢) و (٣: ٣٥٣) .

وفي (١: ٤١٤) قال: « فاستعمل من هذا ما استعملت العرب ، وأجز منه ما أجازوا ».

وفي (١: ٤١٩) قال: « فأجر الأشياء كما أجرؤها » .

وفي (٢: ١٢٨) قال: « قد يوافق الشيء الشيء ثم يخالفه ، لأنه ليس مثله ».

وفي (٢: ١٦٤) قال: « لا يُحْمَلُ على الاضطرار والشاذ إذا كان له وجهٌ جيّدٌ ».

وفي (٢: ١٩٦) قال: « إن الشيء إذا كثر في كلامهم كان له نحوٌ ليس لغيره مما هو مثله » .

وفي (٢: ١٩٦) قال: « العربُ ممَّا يغيرون الأكثر في كلامهم عن حال نظائره » .

وفي (٢: ٢٠٣) قال: « وكان عيسى بن عمر يقول: (يا مطراً) يشبّهه بقوله: يا رجلاً، يجعله إذا نُؤنَّ وطال كالنكرة. ولم نسمع عربياً يقوله، وله وجهٌ من القياس إذا نُؤنَّ وطال كالنكرة. »

وفي (٢: ٢١٣) « وليس كلُّ شيءٍ يكثر في كلامهم يغيّر عن الأصل؛ لأنه ليس بالقياس عندهم، فكَرِهوا ترك الأصل. »

وفي (٢: ٤٠٢) قال: « ولا ينبغي أن تقيس على الشاذِّ المنكر في القياس. »

وفي (٣: ١٩٩) قال: « لو سَمَّيْتَهُ (انطلاقاً) لم تقطع الألف، لأنك نقلت اسماً إلى اسم. »

وفي (٣: ٥٣٩) قال: « وقالوا: بَدَّالُه يَبْدُو له بَدَأُ، ونظيره: حَلَبَ يَحْلُبُ حَلْبًا. وهذا يُسْمَعُ ولا يُجَسَّرُ عليه، ولكن يُجاءُ بنظائره بعد السمع. »

وفي (٣: ٥٦٨) قال: « والقياس في «فُعِلَ» ما ذكرنا، وأما ما سوى ذلك فلا يُعَلِّمُ إلا بالسمع ثم تُطلب النظائر. »

وفي (٤: ٨) قال: « وقد جاء على «فُعَلانٍ» نحو: الشُّكْرانِ، والغُفْرانِ، وقالوا: الشُّكُّور، كما قالوا: الجُّحود، فإنَّها هذا الأقلُّ نواذرٌ تُحْفَظُ عن العرب، ولا يُقاس عليها. »

وفي (٤: ١٠٠) قال: « هذا بابٌ ما تقول العربُ فيه: ما أفَعَلَه، وليس له فِعْلٌ، وإنَّما يُحْفَظُ هذا حفظاً ولا يقاس. »

وفي (٤: ٢٠٤) قال: « إذا تَرَنَّمُوا فإنَّهم يُلْحِقُونَ الألفَ والياءَ والواوَ ما يَنْوَنُ وما لا يَنْوَنُ؛ لأنَّهم أرادوا مدَّ الصوت. »

وفي (٤: ٢٣٥) قال: «إِذَا سُئِلْتَ عَنِ الْوَاضِحِ شَقَّ عَلَيْكَ أَنْ تَجِيءَ بِمَا تُوضِّحُ بِهِ الْوَاضِحَ» .

وغير ذلك مما يطول ذكره من القواعد الأصولية التي انتشرت في «الكتاب» لإمام النحاة .

و**خلاصة القول**: كتاب «سيبويه» يَبَعَثُ عَلَى النَّظَرِ، وَحُسْنِ الْاسْتِنَاجِ، وَتَصْحِيحِ الْقِيَاسِ.

قال «الجرمي»: «أنا منذ ثلاثين سنة أفتي الناس في الفقه من كتاب سيبويه . فقيل ذلك للمبرّد على وجه التعجب والإنكار . فقال: أنا سمعتُ «الجرمي» يقول هذا» (١) .
وذلك أن «أبا عمر الجرمي» كان صاحبَ حديثٍ ، فلما عَلِمَ «الكتاب» تفقّه في الحديث ، إذ كان كتابُ سيبويه يُتَعَلَّمُ منه النظر والتفتيش .

وقال «الجرمي» لجماعة من الفقهاء: سلوني عما شتتم من الفقه فإني أجيبكم على قياس النحو .

فقالوا له: ما تقول في رجل سها في الصلاة ، فسجد سجدي السهو ، فسها أيضاً ؟
فقال: لا شيء عليه ، فقالوا له: من أين قلت ذلك ؟
قال: أخذته من باب الترخيم ، لأنَّ المرخَّم لا يَرخَّمُ (٢) .

وقال «الفراء»: «مَنْ بَرَعَ فِي عِلْمٍ وَاحِدٍ ، سَهَّلَ عَلَيْهِ كُلَّ عِلْمٍ . قال له القاضي محمد بن الحسن - وكان ابن خالته - : أنت قد برعت في علمك فخذ مسألة أسألك عنها من غير علمك !

(١) «طبقات النحويين واللغويين» (٧٧) .

(٢) «مجالس العلماء» (١٩٢) .

ما تقول : فيمن سها في صلاته ثم سجد لسهوه فسها في سجوده أيضًا ؟
فقال الفراء : لا شيء عليه .

قال : وكيف ؟ قال : لأن التصغير لا يُصَغَّرُ ، فكذلك السهو في سجود السهو لا يُسجد له ؛ لأنه بمنزلة تصغير التصغير ، فالسجود للسهو هو جبر للصلاة ، والجبر لا يُجبر ، كما أن التصغير لا يصغَّرُ .

قال القاضي : ما حسبتُ أن النساءُ يلدن مثلك « (١) » .

وهذا من قبيل حمل بعض العلوم على بعض قواعده ، حتى تحصل الفتيا في أحدها بقاعدة الآخر من غير أن تجتمع القاعدتان في أصل واحد حقيقي . وهذا هو القياس ، والنحو مبني عليه .

والملاحظ أن محاولات ربط اللغة بالفقه ، ثم تطبيق قياس أحدهما على الآخر محاولات قديمة يجب تنقية النحو واللغة منه .

وليس في قول « الأنباري » (٢) : « فإن بينهما من المناسبة ما لا خفاء فيه ؛ لأن « النحو » معقول من منقول ، كما أن « الفقه » معقول من منقول (٣) » ما يسوغ الأخذ

(١) « الموافقات » (١ : ٨٤) .

(٢) هو « أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد الأنباري ، البصري » (ت ٥٧٧ هـ) . وإذا أردتُ التحدُّثَ عنه وذكره فأقتصرُ على كلمة « الأنباري » ولا أكتب « ابن الأنباري » إلا في النصوص المستفادة من مصنفات العلماء . وذلك للتفريق بينه وبين « محمد بن القاسم ، أبي بكر بن الأنباري ، الكوفي » (ت ٣٢٨ هـ) . فإني أذكره هكذا « ابن الأنباري » .

(٣) « نزهة الألباء » (٨٩) .

بهذا القياس ، ذلك أن الدراسة اللغوية والنحوية أبعد ما تكون في طبيعتها عن المعقول^(١) .

وقد عنيَّ النحاة بـ « القياس » منذ بدء الدرس النحوي ، فـ « عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي » (ت ١١٧ أو ١٢٧ هـ) كان شديدَ التجريد للقياس^(٢) . وكان أول من بعج النحو ، ومدَّ القياس ، وشرح العلل^(٣) .

و « الخليل » (ت ١٧٥ هـ) كان الغايةَ في تصحيح القياس ، واستخراج مسائل النحو وتعليقه^(٤) . وكان سيد قومه ، وكاشف قناع القياس في علمه^(٥) .

لذا يُعدُّ «القياسُ» من الأسس المنهجية في دراسة النحو واللغة.

قال « الأنباري »: « اعلم أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق ؛ لأن النحو كلُّه قياس ، ولهذا قيل في حدِّه : النحو علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب ، فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو »^(٦) .

وقال: « إذا بطل أن يكون النحو روايةً ونقلًا وجب أن يكون قياسًا وعقلًا . والسرُّ في ذلك هو أن عوامل الألفاظ يسيرةٌ محصورةٌ ، والألفاظ كثيرةٌ غيرُ محصورة . فلو لم يميز القياسُ واقتصر على ما ورد في النقل من الاستعمال لأدى ذلك إلى أن لا يفي ما

(١) انظر « الدراسات اللغوية عند العرب » (٣٤٦) .

(٢) « بغية الوعاة » (٢ : ٤٢) .

(٣) « إنباه الرواة » (٢ : ١٠٥) . وبعج النحو: شقُّه ، ومدَّ القياس : وسَّع أصولَ قياس العربية ، وأحكامها ، وبيَّن علل النحو .

(٤) « نزهة الألباء » (٤٦) .

(٥) « الخصائص » (١ : ٣٦١) .

(٦) « لمع الأدلة » (٩٥) .

نخص بما لا نخص ، وبقي كثير من المعاني لا يمكن التعبير عنها لعدم النقل، وذلك منافٍ لحكمة الوضع ، فلذلك وَجِبَ أن يوضع وضعًا قياسيًّا عقليًّا لا نقليًّا» (١).

ويتطور « النحو » أصبح « القياس » أصلًا من أصول هذه الصناعة ، فرسموا حدوده في « حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه » .

ويتطور « السماع » و « القياس » يتطور « النحو » ، ويتطور « النحو » تتطور « أصول النحو » . وظهور المنطق في القرنين الثالث والرابع الهجريين أثر إلى حدٍّ ما في علم النحو حيث سلك النحاة سبيل التعليل لقواعدهم .

ولم تظهر كتبٌ خاصة بأصول النحو قبل « ابن جنى » .

وكتاب « الخصائص » لابن جنى (ت ٣٩٢ هـ) أول محاولة لوضع كتابٍ خاصٍّ بأصول النحو ، وقد جاء زاحراً بالقواعد الأصولية ، وبخاصة فيما يتعلق بالعلّة ، والقياس والسماع ، والدور والتسلسل ، والاستحسان ، والإجماع ، وتركيب اللغات ، وتدرج اللغة ، وحمل الشيء على الشيء ، والحمل على أحسن القبيحين ، وتعارض السماع والقياس ، وتركيب المذاهب ، واختلاف اللغات وكلُّها حجة ، وخلع الأدلة ، وشجاعة العربية . وغير ذلك من الأبواب .

وتغلب على بحوث « الخصائص » الجدّة والابتكار ، ولقد كانت العربية وعللها وقياساتها وأسرارها همّ ابن جنى ، ولقد صَحِبَ أبا عليّ مدة أربعين سنة^(٢) ، يتلقف منه العربية ، والقياس والعلل ، ومعلوم أن أبا عليّ كان عالمًا بالأصول

(١) « لمع الأدلة » (٤٨) .

(٢) « بغية الوعاة » (٢ : ١٣٢) .

العامّة ، وقد نقل عنه أنه كان يقولُ له بحلبَ : « أُخْطِئُ في خمسين مسألة في اللغة ولا أُخْطِئُ في واحدةٍ من القياس »^(١) .

ومقولةُ « أبي عليّ » هذه تركت أثراً قوياً في نفس ابن جني فجعلته يقول كلمته المشهورة: « مسألةٌ واحدةٌ من القياس أنبلُ وأنبهُ من كتاب لغة عند عيون الناس »^(٢) .

ومع كل ذلك لا يُعدُّ الخصائصُ كتاباً خاصّاً في أصول النحو، فإنَّ ابن جني تناول فيه إلى جانب المباحث الأصولية الدراسات العربيةَ كافةً من نحوٍ ولغةٍ و صرفٍ ، كما تناول فيه أسرارَ العربية ، وخصائصها ، كصدق الرواة والنقلِ ، وانتقال العربيّ من لغة إلى أخرى ، وغير ذلك من الموضوعات المتعلقة بدراسة الظواهر اللغوية .

قال د. تمام : « ومن أشهر من عُنيَ بتسجيل الأصول : أبو الفتح بنُ جني في الخصائص فقد تناول معظمَ أصول النحو بالدراسة غير أنه لم يُعنَ بربطها في بناء نظريٍّ »^(٣) .

أما كتابُ « الأصول في النحو » لابن السراج (ت ٣١٦ هـ) فله منزلة كبيرة ، ومكانة مرموقة عند النحاة وفي تاريخ النحو العربي ، ولآرائه أهميةٌ تناقلتها المصنّفات النحويّة ، فقد أخذ مسائل « الكتاب » لسبويه من نحو و صرف ، وربّتها ، وأحسنَ تنظيمها وتنسيقها ، ونظّمها في عقْدٍ ، مع ذكر الخلاف بين البصريين والكوفيين ، بعد أن كانت قواعدٌ مبعثرةٌ ، مشوشةٌ متداخلةٌ .

(١) « الخصائص » (٢ : ٨٨) .

(٢) « الخصائص » (٢ : ٨٨) .

(٣) « الأصول » (٧) .

فقد بدأ بمرفوعات الأسماء ، ثم بالمنصوبات ، ثم بالمجرورات ، وانتقل بعد ذلك إلى التوابع ، ثم أشار إلى نواصب الأفعال وجوازها .

وزاد باب التقديم والتأخير ، وباب الإخبار بـ « الذي » وبالالف واللام ، وانتهى إلى مسائل الصرف ، لذلك قالوا : « ما زال النحو مجنوناً حتى عَقَلَهُ ^(١) ابنُ السراج بأصوله . » فقول مَنْ قال : « كان اختراعُ علم أصول النحو على يد ابن السراج في كتابه ^(٢) » غيرٌ سديد . وإنما المراد بالأصول عنده قواعدُ النحو ومسائله .

قال ابن جنبي : « إنَّنا لم نَرِ أحداً من علماء البلدَيْن تعرَّض لعمل « أصول النحو » على مذهب أصول الكلام والفقه ، فأما كتابُ « أصول أبي بكر » فلم يَلْمَمُ فيه بما نحن عليه إلا حرفاً أو حرفين في أوله ..

على أنَّ « أبا الحسن » قد كان صنَّف في شيء من المقاييس كُتِيباً إذا أنت قرنته بكتابنا هذا علمتَ بذلك أنا بُنِّنا عنه فيه وكفيناها كُلفَةَ التَّعب به .. ^(٣) .

وهناك كثير من الكتب التي تحمل كلمة « الأصول » ولكنها لا تعرض منهج النحاة من حيث هو منهج ، وإنما تُعنى بأصول القواعد النحوية ، ككتاب الأصول لابن السراج .

ولم يكن في علم النحو كتاب مستقل في هذا الفن حتى جاء « أبو البركات الأنباري » (ت ٥٧٧ هـ) فألَّف كتاباً باسم « لمع الأدلة في علم أصول النحو » تناول

(١) يريد أنه كان كالحيوان الشارد لبعثرته وعدم ضبطه حتى عَقَلَهُ « ابنُ السراج » . أي : جمعه بكتابه « الأصول » . انظر « معجم الأدباء » (١٨ : ١٩٨) .

(٢) قال ذلك محققو كتاب « سر صناعة الإعراب » في مقدمته (٦) (طبع الحلبي بمصر) .

(٣) « الخصائص » (١ : ٢) .

فيه هذا الفن في هيئة علم مستقل ، له حدوده ومسائله ، ويُعدّ هذا المؤلفُ أوَّلَ مؤلَّفٍ خاصٍّ بعلم « أصول النحو » . وقد صرَّح « الأنباريُّ » بأنه هو الذي ابتكر فنَّ أصول النحو ، وأنه هو الذي أضافه إلى علوم العربية حيث قال : « إن علوم الأدب ثمانية : النحو ، واللغة ، والتصريف ، والعروض ، والقوافي ، وصنعة الشعر ، وأخبار العرب ، وأنسابهم .

وألحقنا بالعلوم الثمانية علمين وضعناهما ، وهما : علم الجدل في النحو ، وعلم أصول النحو » (١) .

وكتاب « لمع الأدلة » مؤلَّفٌ موجز قد بناه مؤلِّفه على ثلاثين فصلاً . كما ألَّف كتاباً باسم « الإعراب » (٢) في جدل الإعراب تناول فيه بحوثاً أصولية كثيرة ، مثل : الاستدلال ، والنقل ، والقياس ، والأدلة ، واستصحاب الحال . وغير ذلك من القواعد العامة . وبناه على اثني عشر فصلاً .

كما ألَّف كتاب « الإنصاف في مسائل الخلاف » الذي أورد فيه كثيراً من القواعد الأصولية أذكر جملاً منها :

ففي (١ : ٢٣) قال : « العرب تُشبع الحركات حتى تنشأ عنها حروف مدّ مجانسة لها » .

وفي (١ : ٧١ ، ٩٢ ، ٣٤١) قال : « لا يُجمع بين العوض والمعوض منه » .

وفي (١ : ٩٣) قال : « الإضمار قبل الذكر مغتفر في باب التنازع » .

(١) « نزهة الألباء » (٨٨) .

(٢) حققه الأستاذ سعيد الأفغاني وأثبت اسمه بـ « الإعراب في جدل الإعراب » والصواب « الإعراب في جدل الإعراب » الأولى بالعين المهملة بمعنى الإبانة والإيضاح « فليتبته .

وفي (١ : ٩٢ ، ٢ : ٦٠٢) قال : « للقرب من المعمول أثرٌ بدليل جرّهم بالجوار » .

وفي (١ : ٩٦) قال : « يجوز الإضمار مع عدم تقدّم المرجع لدلالة الحال عليه » .

وفي (١ : ١٦٤) قال : « ليس من شرط القياس أن يكون المقيس مساوياً للمقيس عليه في جميع أحكامه ، بل لا بدّ أن يكون بينهما مُغايرة في بعض أحكامه » .

وفي (١ : ٢٢٧) قال : « القياسُ على الفاسد فاسدٌ » .

وفي (١ : ٢٤٧) قال : « يستحيل في صناعة النحو النصبُ بعامل معدوم ؛ لأنّ العللَ النحوية مُشْتَبَهَةٌ بالعلل الحسيّة » .

وفي (١ : ٣٥٢) قال : « الترخيم في غير النداء للضرورة » .

وفي (١ : ٣٦٧ ، ٢ : ٦٣٠) قال : « العرب يحملون الشيء على ضده كما يحملونه على نظيره »^(١) .

وفي (١ : ٣٨٥) قال : « العرب تجزئ بالضمّة عن الواو ، وبالكسرة عن الياء . وبالفتحة عن الألف » .

وفي (٢ : ٤٦١) قال : « حذفُ جواب الشرط أبلغُ في المعنى من إظهاره » .

وفي (٢ : ٤٩٣) قال : « أجمعوا على جواز صرف الاسم الذي لا ينصرف للضرورة ، واختلفوا في جواز منع الاسم الذي يستحق الصرف للضرورة » .

وفي (٢ : ٥٠٦ ، ٥١١ ، ٧٦٢ ، ٧٧٧) قال : « الحمل على المعنى كثير في كلامهم ، والحمل على اللفظ والمعنى أولى من الحمل على المعنى دون اللفظ » .

(١) انظر « أسرار العربية » (٢٢٤) .

وفي (١ : ٢٤٣ ، ٢ : ٧٩٦) قال : « التمسكُ بالظاهر واجبٌ مهها أمكن » .
ثم أَلَف كتاب « أسرار العربية » وذكر فيه بعض الكليات الأصولية أذكر كلمات
منها :

ففي (١٠٦) قال : « حذفُ القولِ في كتاب الله - تعالى - أكثرُ من أن يُحصى » .

وفي (١٦٥) قال : « ما لا يفتقر إلى تقدير أولى مما يفتقر إلى تقدير » .

وفي (٢٢٤) قال : « الفروع أبدأ تنحط عن درجات الأصول » .

وفي (٢٣٧) قال : « تقليلُ الشيء يقارب نفيه » .

وفي (٢٤٤) قال : « التصغير والتكسير يُرَدَّان الأشياء إلى أصولها » .

وفي (٢٦٥) قال : « بدل الغلط لا يكون في قرآن ولا كلام فصيح » .

وحين ظهر « ابن عصفور الإشبيلي » (ت ٦٦٩ هـ) أَلَف كتاباً سماه « الممتع في
التصريف » فجاء اسمه وَفَّق معناه ، و مترجماً عن فحواه ، قد وَشَّاهُ بياقَةَ من القواعد
الأصولية أذكر شذوراً منها :

في (٣٥) قال : « كلما كان الاسم من شَبَه الحرف أقرب كان من التصريف أبعد » .

و (١١١) قال : « قد يجري الوصل تجرى الوقف في الكلام » وانظر (١٦٣ ، ٤٠١) .

و (١٢٨) قال : « إن كان مدُّ المقصور شاذاً عندنا لا ينقاس في الضرائر ولا غيرها » .

و (٢٥٤) قال : « العرب قد تُخَلِّط في اشتقاقها من الأعجمية ؛ لأنها ليست من
كلامهم » .

و (٢٦٨) قال : « يحمل ما جهل تصريفه على ما عُلِم » . وانظر (٢٧٤ ، ٥٦١) .

- و(٢٧٠) قال : « يحمل ما لم يُعلم له اشتقاق على ما عُلم له ذلك » .
- و(٢٩٢) قال : « لا تزداد الواو أو لآ » .
- و(٤٣٠) قال : « العرب قد تعتدُّ بالعارض ولا تلتفت إلى الأصل » .
- و(٥٠٠) قال « لا ينبغي أن يحمل على الشذوذ ما أمكن » .
- و(٥٥٥) قال : « وهم قد عزموا على ألاَّ يحذفوا إلا بشرط العوض » .
- و(٦٤٦) قال « إذا أدى القياس إلى ضربٍ ما من الإعلال استعمل ، ولم يلتفت إلى التباس إحدى البنيتين بالأخرى » .
- و(٦٦٢) قال : « المشبه بالشيء لا يقوى قوّة ما يشبه به » .
- و(٦٩٢) قال : « كثرة دور اللفظ في الكلام تستدعي التخفيف » .
- و(٧١٨) قال : « كثرة الاستعمال مدعاة للتخفيف ، فحذفوا بالحذف ، إذ لا يمكن التخفيف بالإدغام » .
- و(٧٠٣) قال : « إذا كان الإدغام بسبب التقارب ، فإذا قوي التقارب قوي الإدغام ، وإذا ضعف ضعف الإدغام » .
- و(٧١١) قال : « حروف العلة لا تدغم في حروف الصحة ، ولا يدغم فيها من غيرها إلا النون » .
- ثم جاء « ابن هشام » (ت ٧٦١هـ) فألف كتابًا باسم « مغني اللبيب عن كتب الأعراب » ومأله بمجموعة كبيرة من القواعد الأصولية ، وبخاصة (الباب الثامن) الذي خصّصه لأموار كلية يتخرّج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية . وهي إحدى عشرة قاعدة :

- ١ - قد يعطى الشيء حكمًا ما أشبهه في معناه ، أو في لفظه ، أو فيهما ^(١).
- ٢ - أنّ الشيء يعطى حكم الشيء إذا جاوره ^(٢).
- ٣ - قد يُشربون لفظاً معنًى لفظٍ فيعطونه حكمه ، ويسمى ذلك تضميناً ^(٣).
- ٤ - أنهم يُغلبون على الشيء ما لغيره ، لتناسب بينهما أو اختلاط ^(٤).
- ٥ - أنهم يعبرون بالفعل عن أمور ^(٥).
- ٦ - أنهم يعبرون عن الماضي والآتي كما يعبرون عن الشيء الحاضر ^(٦).
- ٧ - إنّ اللفظ قد يكون على تقدير ، وذلك المقدّر على تقدير آخر ^(٧).
- ٨ - كثيراً ما يُغتفر في الثواني ما لا يُغتفر في الأوائل ^(٨).
- ٩ - إنهم يتسعون في الظرف والمجرور ما لا يتسعون في غيرهما ^(٩).
- ١٠ - من فنون كلامهم القلب ^(١٠).
- ١١ - من مُلح كلامهم تقارُص اللفظين في الأحكام ^(١١).

(١) «المغني» (٨٨٤).

(٢) «المغني» (٨٩٤).

(٣) «المغني» (٨٩٧).

(٤) «المغني» (٩٠٠).

(٥) «المغني» (٩٠٢).

(٦) «المغني» (٩٠٥).

(٧) «المغني» (٩٠٧).

(٨) «المغني» (٩٠٨).

(٩) «المغني» (٩٠٩).

(١٠) «المغني» (٩١١).

(١١) «المغني» (٩١٥) مُلح: مفردتها مُلحة ، وهي ما يستملح ويستظرف ويستحسن من الكلام .